

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٦٧ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية
التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بلفيا الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٢٠٢١٦٣) ، والكاتب بحوض محمد السيد - ثمرة (١٠) - بناحية بلفيا - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف ، مساحة قدرها (٢٢٧٣.٨٧م^٢) ،
والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة ، والبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذكر ورسم التخطيط الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٤٣ هـ
(الموافق ١٤ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بلفيا الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٢٠٢١٦٣) بمراكز بنى سويف بمحافظة بنى سويف .

العرض :

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٤ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة بلفيا الثانوية التجارية بالرقم التعريفي (٢٢٠٢١٦٣) بمراكز بنى سويف بمحافظة بنى سويف لصالح العملية التعليمية : حيث إنها في حاجة شديدة إليه : نظراً لوجود كشافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .
- ٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ، ومساحتها (٢٢٧٣,٨٧)م^٢ ، وهي كائنة بحوض محمد السيد - نمرة (١٠) - بناحية بلفيا - مركز بنى سويف - محافظة بنى سويف .
- ٣ - أصدر المجلس التنفيذي لمحافظة بنى سويف قراره بجلسته المنعقدة رقم (٢٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ تمهيداً لاتخاذ إجراءات نزع الملكية (مرفق ١) .

- ٤ - تم سداد التعويض المبدئي ، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية ، وهي مديرية المساحة ببني سويف بمبلغ قدره : (مليون) جنيه ، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٣٤٦٠.٣٤٦٠ GP٢٢٣٧٢١٣١) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢

٥ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٢٢٧٣، ٨٧) م^٢ ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : بعضه شارع ، بطول : (١٠، ١٤) م وبعضه جار سكنى بطول : (٥٨، ٢٣) م ، وجار سكنى بطول : (٣٨، ١٢) م .

الحد القبلى : بعضه موقف سيارات ، بطول : (٣٩، ١١) م ، وجار سكنى بطول : (٣٨، ٣٦) م .

الحد الشرقي : طريق أسفلتى عرضه : (١٠) م ، وبطول مجمع : (٤٦، ٨٣) م .

الحد الغربى : بعضه جار سكنى بطول : (٦٤، ٢١) م ، وجار سكنى بطول : (٩٤، ١٨) م .

والعقار المذكور تملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق . (مرفق ٢)

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د طارق شوقي

સુરત પ્રદીપ

الزنجبيل والليمون

